ترجمة معاني القرآن الكريم

الباحثة/ دانة بنت موفي ناصر الدوسري
باحثة بمرحلة الدكتوراة تخصص(تفسير وحديث)
قسم الدراسات الإسلامية – كلية التربية
جامعة الملك سعود – المملكة العربية السعودية

إنّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهديه الله
فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، و أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمد رسول الله.
أما بعد ،،،،
فإن نعم الله علينا عظيمة لاتعد ولاتحصى قال تعالى : ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ﴾ [إبراهيم :٣٤].
وكلنا نعلم أن أعظم نعم الله علينا هي نعمة الإسلام، الذي نسخ ماكان قبله من الأديان، ولا يقبل من أحد أن يدين و يتبع غيره من الأديان، قال تعالى : ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].
وبناءً على ذلك أمر أتباعه بتبليغه للناس كافة، عربهم وعجمهم على إختلاف ألوانهم، وأجناسهم، وألسنتهم، ودعوتهم إليه، وأن يتبعوا في ذلك وسائل متعددة، منها مخاطبة الأعاجم بنفس اللغة واللسان الذي يفهمونه، فكان من مستلزمات الدعوة إلى الله عز وجل تعلم لغات الأعاجم؛ لبيان تعاليم الإسلام السمحة .
ثم بعد دعوتهم ودخولهم الدين الإسلامي، أصبحت هناك حاجة ماسة لترجمة تعاليم الإسلام لهم ليعملوا بها. ومن هنا ظهرت أهمية الترجمة لنشر الدين الإسلامي وتعلم أحكامه، وبما أن كتاب الله هو المصدر الأول للأحكام والتعاليم برزت قضية :(ترجمة معاني القرآن الكريم) وما يتعلق بها من أحكام، وهذا هو موضوعنا في هذا البحث، وقد تناولت فيه ما يلي :
الفصل الأول : تعريف الترجمة وتاريخها، وفيه ثلاث مباحث:
- المبحث الأول: معنى الترجمة لغة واصطلاحاً.

- المبحث الثاني: تاريخ الترجمة.
- المبحث الثالث: دواعي الترجمة .
- المبحث الرابع: أقسام الترجمة، وفيه مطلبين:

المطلب الأول: الترجمة الحرفية

المطلب الثاني: الترجمة التفسيرية

الفصل الثاني: أحكام الترجمة، وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: حكم ترجمة القرآن تفصيلاً، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حكم الترجمة الحرفية (المثلية).

المطلب الثاني: حكم الترجمة التفسيرية (بالمعنى)، وترجمة التفسير.

المطلب الثالث: الفرق بين الترجمة والتفسير.

المطلب الرابع: إشكالات الترجمة التفسيرية.

- المبحث الثاني : حكم القراءة والمس والتعبد بما يزعم أنه ترجمه.
- المبحث الثالث : شروط الترجمه .

الفصل الأول:

تعريف الترجمة وتاريخها، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: معنى الترجمة لغة واصطلاحاً.

الترجمة في مدلول اللغة:

تدل النصوص العربية والمعاجم اللغوية أن لكلمة "الترجمة" عدة معانٍ، أظهرها:

١- تبليغ الكلام، وإيصاله إلى من لم يبلغه، ولم ينته إلى سمعه، ومن هذا المعنى قول الشاعر عوف بن محلم الخزاعي:

إن الثمانين –وبُلِّغْتَها–قد أحوجت سمعي إلى ترجمان[١]

٢- تفسير الكلام وتأويله بلغته، ومنه وصف ابن عباس المشهور بأنه: ترجمان القرآن، أي مفسره ومؤوله.

٣- نقل معنى الكلام من لغة إلى لغة أخرى، وهذا أشهر معانيه الاصطلاحية[٢].

وفي تاج العروس: (يقال ترجمان مثل (ريهقان)، أي: بفتح الأول وضم الثالث.

قلت: وهذه هي المشهورة على الألسنة: (المفسر للسان. وقد ترجمه و) ترجم (عنه) : إذا فسر كلامه بلسان آخر، قاله الجوهري. وقيل: نقله من لغة إلى أخرى)[٣]

الترجمان، بالضم والفتح: هو الذي يترجم الكلام أي ينقله من لغة إلى لغة أخرى[٤].

ولكون هذه المعاني التي تدل عليها الترجمة فيها تفسير وبيان، جاز على سبيل التوسع اطلاق الترجمة على كل مافيه بيان مما عدا هذه المعاني من الكلام كقولهم: ترجمة فلان أي بيان حياته وسيرته وتاريخه، وترجمة الباب أي عنوانه المبين عن موضوعه[٥].

---

[١] ينظر: معجم الأدباء (١٤٣/١٦)، ترجمة عوف بن محلم.

[٢] مناهل العرفان (٩٠/٢) بتصرف. وهذا التعريف تداوله أغلب من كتب عن الترجمة .

[٣] ينظر: تاج العروس، مادة «ترجم» (٣٢٧/٣١)، والنهاية لابن الأثير (١٨٦/١) ، ومختار الصحاح (١١٩/١).

[٤] لسان العرب (١٢/ ٦٦).

[٥] ينظر: مناهل العرفان للزرقاني (٩١/٢)

الترجمة في الاصطلاح :

ويمكن أن تعرّف الترجمة في الاصطلاح:" بأنها نقل معنى الكلام من لغة إلى لغة أخرى. وهو المعنى اللغوي الثالث للترجمة، وما قد يضاف إلى هذا التعريف عند بعضهم من وفاء بجميع المعاني والمقاصد[١] ".

يقول الدكتور صفاء خلوصي: "الترجمة: فن جميل يعنى بنقل ألفاظ ومعان وأساليب من لغة إلى أخرى، بحيث إن المتكلم باللغة المنقول إليها يتبين النصوص بوضوح، ويشعر بها بقوة كما يتبينها ويشعر بها المتكلم باللغة الأصلية[٢]".

المبحث الثاني: تاريخ الترجمة.

ربما صح اعتبار كتب الرسول ﷺ، ورسائله إلى ملوك عصره هي الأصل في ذلك، وهي الكتب التي بعث بها إلى كسرى فارس، وقيصر الروم، ونجاشي الحبشة، ومقوقس مصر، ودعاهم فيها إلى الإسلام، وهذه الكتب لابد من ترجمتها لهم من قبل مترجميهم، وقد تضمنت هذه الكتب آيات من القرآن الكريم، لابد من نقل معانيها إليهم.

ومن البدايات الأولى ما ورد في كتب الفقه من ترجمة سلمان الفارسي لمعاني سورة الفاتحة إلى الفارسية، استجابة لطلب بعض المسلمين الفرس وحول هذه الرواية ثبوتاً واستدلالاً كلام طويل . وأقدم من ذكر ذلك أبو المظفر شاه فور الإسفراييني (ت٤٧١هـ) في كتابه تاج التراجم في تفسير القرآن للأعاجم[٣]. واستشهد به على جواز ترجمة معاني القرآن الكريم.

كما ذكر ذلك الإمام السرخسي (ت٤٨٣هـ) في كتابه المبسوط[٤]قد وجه الإمام النووي خبر سلمان الفارسي بقوله:"فإن كتب تفسيرها لا حقيقة الفاتحة"[٥]

بدايات الترجمات الغربية:

وربما حسنت الإشارة إلى ما تذكره المصادر من أن أول ترجمة إلى اللغة اللاتينية لغة العلم في أوروبا ربما كانت سنة١١٤٣م بقلم روبرت كنت الذي استعان

---

[١] ينظر: مناهل العرفان للزرقاني (٩١/٢).

[٢] مقال : (تاريخ حركة ترجمة معاني القرآن الكريم من قِبل المستشرقين ودوافعها وخطرها) د. محمد حمادي الفقير التمسماني .

[٣] تاج التراجم، ورقة (٣٠) عن التفاسير باللغة الفارسية (٤٨/١).

[٤] المبسوط (٣٧/١).

[٥] المجموع شرح المهذب (٣١٣/٣).

في عمله ببطرس الطليطلي أحد علماء الأندلس الذين درسوا العربية وأجادوها، وعالم عربي آخر لم تذكر تسميته، وكان الغرض من هذه الترجمة الرد على القرآن الكريم.ثم نشره باللاتينية عام ١٥٠٩م ولم يسمح للقراء باقتنائه لأن طبعته هذه لم تكن مصحوبة بالردود.

وفي عام ١٥٩٤م أصدر هنكلمان ترجمته، ثم جاءت طبعة مراتشي (Marracci) الإيطالية والتي أضاف إليها اقتباسات من التفاسير اختيرت بعناية لتعطي أسوأ انطباع عن الإسلام للأوربيين فمراتشي من رجال الكنيسة، وقدم لترجمته بجزء كامل سماه: "تفنيد مزاعم القرآن" حتى ظهرت ترجمة جورج سيل (George Sale) عام ١٧٣٤م التي طبعت أكثر من (٣٤) مرة، واعتمدت على ترجمة مراتشي، ثم توالت بعد ذلك الترجمات إلى اللغات الأوروبية الحديثة[١] .

مواقف العالم الإسلامي من ترجمات القرآن الكريم في العصر الحديث:

مرت مسألة ترجمة معاني القرآن الكريم في العالم الإسلامي بمراحل، ومواقف رسمية وفكرية مختلفة أهمها:

المرحلة الأولى: عندما منعت مشيخة الأزهر إدخال نسخة من ترجمة للقرآن الكريم باللغة الإنجليزية إلى مصر، وطلبت من مصلحة الجمارك إحراقها، ومنع دخولها وذلك سنة ١٩٢٥م، وهي ترجمة محمد علي القادياني من أتباع ميرزا غلام أحمد القادياني، وهي ترجمة منحرفة ومحرفة[٢].

المرحلة الثانية: عندما قررت حكومة تركيا برئاسة مصطفى كمال ترجمة القرآن الكريم إلى اللغة التركية حيث أجازه بعضهم وعارضه آخرون كثيرون، ورأوا فيه كارثة دينية لأنه جاء حلقة في سلسلة أعمال مشينة لتلك الحكومة جاءت بعد إلغاء الخلافة، ومنع العربية. ومن أشهر المعارضين لذلك الشيخ مصطفى صبري آخر مشايخ الإسلام في الدولة العثمانية، في كتابه "مسألة ترجمة القرآن" المطبوع عام ١٣٥١هـ، ورد فيه على محمد فريد وجدي الذي كتب "الأدلة العلمية على جواز ترجمة معاني القرآن إلى اللغات الأجنبية"، والشيخ محمد مصطفى المراغي، وله "بحث

---

[١] ينظر: ترجمات معاني القرآن الكريم وتطور فهمه عند الغرب، عبدالله عباس الندوي ص٢٧.؛ ودراسة حول ترجمة القرآن، د. أحمد مهنا، ص٨١ .

[٢] دراسة حول ترجمة القرآن الكريم، د. أحمد إبراهيم مهنا، ص١٤ وما بعدها.

في ترجمة القرآن الكريم وأحكامها".

وينبغي تأكيد أن الشيخ مصطفى صبري إنما يمنع الترجمة التي تقوم مقام القرآن الكريم في الصلاة وغيرها حيث يقول: إنه لا كلام في جواز الترجمة التفسيرية وإنما الكلام في ترجمة تقوم مقام القرآن في الصلاة وغيرها [1].

المرحلة الثالثة: عندما قررت مشيخة الأزهر الشروع في عمل ترجمة لمعاني القرآن الكريم بالاشتراك مع وزارة المعارف في عهد الشيخ محمد مصطفى المراغي وذلك سنة ١٩٣٦م حيث رأى الشيخ المراغي أن يقوم الأزهر بترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغة الإنجليزية فعارض ذلك بعضهم وعلى رأسهم الشيخ محمد سليمان نائب المحكمة الشرعية العليا بمصر في كتابه "حدث الأحداث في الإسلام الإقدام على ترجمة القرآن" المطبوع عام ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م، وكتاب: "القول السديد في حكم ترجمة القرآن المجيد" المطبوع ١٣٥٥هـ، كما عارض ذلك الشيخ محمد مصطفى الشاطر قاضي محكمة شبين الكوم الشرعية في كتابه "الرد على مشروع ترجمة القرآن الكريم" المطبوع ١٣٥٥هـ [2].

المرحلة الرابعة: ويمثلها إنشاء مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة عام ١٤١٦هـ/١٩٩٦م ليكون مركزاً متخصصاً للترجمات، يضم وحدات بحثية متخصصة هي: وحدة اللغات الأوروبية، وحدة اللغات الإفريقية، وحدة اللغات الآسيوية، وحدة المعاجم اللغوية للألفاظ القرآنية والإسلامية، وحدة المعلومات، وحدة النشر والتوزيع وأسست له مكتبة متخصصة في الترجمات لمختلف اللغات، وبنيت فيه قاعدة معلومات مناسبة عن الترجمات، وأشهر المترجمين ولغات ولهجات العالم.

وقد قام بترجمة معاني القرآن الكريم ونشرها بثلاثين لغة، هي:

١- الأردية ويتحدث بها حوالي (٣٠٠) مليون في القارة الهندية وغيرها.
٢- الإسبانية، ويتحدث بها حوالي (٣٠٠) مليون في أسبانيا وأمريكا الجنوبية.
٣- الألبانية، يتحدث بها حوالي (١٧) مليون في ألبانيا وغيرها.
٤- الإندونيسية، ويتحدث بها حوالي (٢٥٠) مليون في إندونيسيا وخارجها.

---

[1] المرجع السابق ص ٣٠.

[2] ينظر: دراسة حول ترجمة القرآن، د. أحمد مهنا، (ص:٤٥) وما بعدها؛ ومنهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير، د. فهد الرومي، (٤١٧/١)وما بعدها. .

٥- الإنجليزية وهي ترجمة محمد تقي الدين الهلالي، ومحمد محسن خان.
٦- الأنكو "البمبارا" لغة في غرب القارة الإفريقية يتحدث بها حوالي (٢) مليون.
٧- الأرومية، وهي لغة صوتية غير مكتوبة في الحبشة ، أصدرت على أشرطة مسموعة ويتحدث بها حوالي (٣٠) مليون.
٨- الإيغورية، وهي لغة تركستان الشرقية في الصين.
٩- البراهوئية، وهي لغة بلوجستان في باكستان يتحدث بها حوالي (٢) مليون.
١٠- البشتو، وهي لغة أفغانستان وبعض مناطق باكستان.
١١- البنغالية، وهي لغة البنغال ويتحدث بها (٢١٥) مليون نسمة.
١٢- البورمية، وهي لغة بورما.
١٣- البوسنية، وهي لغة البوسنة وبعض مناطق البلقان.
١٤- التاميلية لغة التاملنادو في جنوب الهند وسريلنكا، ويتحدث بها حوالي (٥٥) مليون نسمة.
١٥- التايلندية، وهي لغة تايلند وما حولها من بعض مناطق فيتنام والصين ويتحدث بها حوالي (٥٠) مليون نسمة.
١٦- التركية.
١٧- الزولو، وهي إحدى لغات جنوب إفريقيا، وهي ترجمة جزئية لبعض آيات القرآن الكريم التي تمس حاجة أهلها لها.
١٨- الصومالية.
١٩- الصينية.
٢٠- الفارسية وهي ترجمة ولي الله الدهلوي.
٢١- الفرنسية وهي معتمدة على ترجمة محمد حميد الله بعد مراجعتها.
٢٢- القازاقية وهي لغة قازاقستان.
٢٣- الكشميرية لغة جامو وكشمير.
٢٤- الكورية.
٢٥- المقدونية، وهي لغة مقدونيا في البلقان.
٢٦- المليبارية إحدى اللغات الهندية وتنتشر في ولاية كيرالا في جنوب الهند.
٢٧- الهوسا وهي لغة نيجيريا، والنيجر وشرق إفريقيا.

٢٨- اليوربا وهي لغة إفريقية في نيجيريا، وبنين، وتوغو.

٢٩- اليونانية.

٣٠- التغالونج، وهي اللغة الرسمية للفلبين، وهي ترجمة جزئية للفاتحة وجزء عم[١].

وهذا جهد عظيم يشكر عليه المجمع. حيث تخطى الواقع اليوم الجدل الدائر حول الترجمة جوازاً وحرمة وكثرت الترجمات كثرة كبيرة من حيث عدد لغاتها، وأنواعها في اللغة الواحدة وأصبحت المسألة المهمة مواجهة هذا الواقع في تقويم هذه الترجمات الموجودة ، ومعرفة صحيحها من سقيمها، وما ينصح به منها أو يحذر منه، وما يحقق الغاية منها، أو يكون عائقاً وعقبة في تحقيق تلك الغاية المنشودة من هداية الناس، ونشر معاني القرآن الصحيحة وأحكامه بينهم[٢] .

المبحث الثالث: دواعي الترجمة .

تتعدد الدواعي لضرورة نقل معاني القرآن الكريم إلى لغات العالم. ويمكن تصنيفها إلى دواع ترجع إلى طبيعة القرآن ذاته، ودواع ترجع إلى مقتضيات الدعوة، ودواع ترجع إلى الواقع المعاصر. ونبين – باقتضاب – فيما يلي تلك الدواعي، وما يترتب عليها:

١- دواعٍ ترجع إلى طبيعة القرآن ذاته:

لمَّا كان لكل دين كتابه؛ كان لدين الإسلام كتابه، وهو القرآن الكريم. ومن أهم خصائصه المميزة أنه:

أ – كتاب يحمل آخر رسالة إلهية .

ب – كتاب موجه إلى الناس أجمعين.

ج – كتاب معجز في لفظه وفي معناه .

د – كتاب محفوظ بحفظ الله إلى يوم الدين .

ويترتب على هذه الخصائص التي تميز القرآن عن غيره جملة اقتضاءات نوردها فيما يلي:

---

[١] ينظر: تطور كتابة المصحف الشريف وطباعته، وعناية المملكة العربية السعودية بطبعه، ونشره، وترجمة معانيه، إعداد أ.د. محمد سالم بن شديد العوفي ص٩٠، وعناية المملكة العربية السعودية بتفسير القرآن الكريم وترجمة معانيه، د. مانع بن حماد الجهني (١٦-٢٤).

[٢] ينظر: أيهما أولى، التفسير ابتداءا بغير العربية أو ترجمة معاني القرآن الكريم (ص:١٦-٢٢)، ترجمات معاني القرآن وتطور فهمه عند الغرب من الفصل الأول إلى الفصل الرابع، وترجمة القرآن وبيان معانيه (ص: ٦٥-١٤٤) نجدت رمضان بتفاصيل أكثر .

١- تضمُّنه الثوابت الواردة في كل الرسالات السماوية قبله؛ وينبني على هذا المعنى أن مبادئ الإسلام وأحكامه التي تنزلت على مدى ثلاث وعشرين سنة والمضمنة في القرآن الكريم تعكس خلاصة المبادئ والأحكام التي تنزَّلت على البشرية مجزأة منذ آدم عليه السلام حتى خاتم الأنبياء والرسل والمضمنة في الشرائع السماوية السابقة، ما علمنا منها وما لم نعلم.

٢- اكتمال الدين – الذي يبشر به – وكماله؛ إذ اكتمل باكتمال مبادئه وأحكامه حتى شملت الإنسان في كل نشاطاته وفي كل مجالات حياته، وكمل برضوان الله المتجلي في قوله عز وجل:﴿ ٱلۡيَومَ أَكمَلتُ لَكُم دِينَكُم وَأَتمَمتُ عَلَيكُم نِعمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلإِسلَٰمَ دِينا﴾ [المائدة: ٣].

٣- بقاؤه واستمراره بحفظ الله له إلى يوم الدين، وذلك لما يتضمنه الدين الذي يبشر به في ذاته من قابلية التجديد بالاجتهاد من جهة، ولما تقتضيه مشيئة الله من عدم خلو الدنيا من دينه:
﴿يرِيدُونَ لِيُطۡفُواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفۡوَٰهِهِم وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَو كَرِهَ ٱلكَٰفِرُونَ﴾ [الصف :٨].

٤- ظهوره على كل كتاب، وظهور دينه على كل دين، فلا يُتقدم عليه في مبادئه وأحكامه، وفي شموله وتجدده، فالإسلام قد استغرق كل دين، واكتمل وكمل حتى صار هو الدين عند الله عز وجل :﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلإِسلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩].

٥- عالميته، فهو كتاب موجه للعالمين مهما اختلفوا زماناً ومكاناً وعرقاً ولساناً: ﴿قل يَٰأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيكُم جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].وتقتضي عالميته ألا يؤثر تطاول الزمان فيه، فلا تبلى مبادؤه وأحكامه، ولا تتخلف سننه وقواعده، ولا يتعطل منهاجه، وكذلك هو شأنه مهما اتسع مكانه أو اختلفت أعراق معتنقيه وألسنتهم وعاداتهم، دين يسع الناس جميعا، والمكان جميعاً، والزمان جميعاً.

٦- تضمنه لمبادئ تستجيب لما جُبل عليه بنو البشر، ويعني ذلك أن كل مولود يولد مزوداً بمبادئ الإسلام بصورة فطرية، وأن كل بني البشر يشتركون في اكتساب هذه المبادئ بغض النظر عن أجناسهم وألوانهم وألسنتهم، ويعني ذلك – أيضا – أن كل إنسان يولد ولديه استعداد فطري لتقبل مبادئ الإسلام، ولا

ينقصه إلا محيط مناسب للعمل وفق تلك المبادئ. وبهذا المعنى نفهم قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (كُلُّ مَوْلُوْدٍ يُوْلَدُ على الفِطْرَة (الإسلام)، فَأَبَواهُ يُهَوِّدَانه أو يُنَصِّرَانه)[1]، ونفهم من قوله صلى الله عليه وسلم: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إِلاَّ عَلَى الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْهَا لِسَانُهَا)[2].وبناءً عليه، لا يمكن للإنسان أن يحصل على توازنه النفسي والاجتماعي، ولا على راحته وسعادته دون اعتناق هذا الدين والعمل وفق مبادئه. فلم يُكتب لهذا الدين أن يكون خاتماً لكل الأديان، وأن يكون عالمياً موجهاً لكل إنسان، لولا أنه يلبي حاجات الإنسان الأساسية في كل زمان ومكان.

٢- <u>دواعٍ ترجع إلى مقتضيات الدعوة</u>:

لقد كان محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم النموذج الأمثل في تبليغه رسالة الإسلام إلى القريب والبعيد، وفي دعوة الناس إليه، وفي انتهاجه من السبل الملائمة ما يمكّن لدعوته في الأرض بحسب ما تقتضيه كل مرحلة، وقد خلف بعد موته صلى الله عليه وسلم إرثًا ضخماً في مجال الدعوة الإسلامية تحفظه لنا كتب السيرة والحديث. وأول ما نستفيده من ذلك الإرث الضخم أن الإسلام لم ينفصل يوماً عن الدعوة منذ نزول قوله تعالى:

﴿ ٱقرَأ بِٱسمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ ٱلإِنسَٰنَ مِن عَلَقٍ * ٱقرَأ وَرَبُّكَ ٱلأَكرَمُ * ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلقَلَمِ * عَلَّمَ ٱلإِنسَٰنَ مَا لَم يَعلَم﴾ [العلق:١-٥]، إلى قوله تعالى:

﴿ٱليَومَ أَكمَلتُ لَكُم دِينَكُم وَأَتمَمتُ عَلَيكُم نِعمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلإِسلَٰمَ دِينا﴾ [المائدة :٣].

وأنه ما ينبغي أن تُعطل يوماً حركة الدعوة إلى الإسلام بمقتضى خاتميته وعالميته وفطريته. ومن أجل ذلك، وُكِّل أمر الاستمرار في تبليغ هذا الدين والدعوة إليه، -بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم – إلى العلماء وفي مقدمتهم الصحابة رضوان الله عليهم.

وبمقتضى ذلك، فإن الدعاة مدعوون لتبليغ رسالة الله إلى الناس أجمعين في مشارق الأرض ومغاربها، ومطالبون بتنويع الوسائل والآليات والمناهج تبعاً لمتغيرات

(١) موطأ الإمام مالك، كتاب الجنائز، رقم الحديث ٥٠٧.

(٢) مسند الإمام أحمد، مسند المدنيين، رقم الحديث ١٥٧١٠

الواقع. ومن هذه الوسائل وأهمها: نقل معاني القرآن الكريم إلى كل شعوب العالم، مهما اختلفت لغاتهم وأعراقهم.

٣-دواع ترجع إلى الواقع المعاصر:

تدل معطيات كثيرة من الواقع المعاصر على مسيس الحاجة إلى تبليغ الناس في بقاع الأرض رسالة الله إليهم، وإطلاعهم على مضامين ما أنزله الله إليهم في القرآن الكريم. ومن هذه المعطيات وضع الجاليات الإسلامية بصنفيها؛ حيث " تتميز الجاليات الإسلامية في شرق أوروبا [بـ] أن أكثر من ٩٠% [منهم] هم من المواطنين الأصليين لهذه البلاد. أما الجاليات الإسلامية في غرب القارة الأوروبية فتتميز بأن أكثر من ٩٠% [منهم] هم من الوافدين والجاليات المهاجرة".

ومن المعلوم أن هذه الجاليات تعاني من مشاكل عديدة ومتنوعة تحول دون تفقهها في دينها ومعرفتها بالقرآن. ومن هذه المشاكل الحملة الإعلامية المنظمة التي تقدم الإسلام بصورة مشوهة، حتى إنها اخترقت مجال ترجمة معاني القرآن الكريم. فقد بين الدكتور وجيه حمد عبد الرحمن " أن معظم الترجمات الاستشراقية ترمي إلى ترسيخ مفاهيم خاطئة حول القرآن الكريم بالزعم بأنه من صنع البشر وتجريده من صفته السماوية والادعاء بأن القرآن يخاطب العرب دون سواهم من البشر بهدف التقليل من عالمية الرسالة الإسلامية. كما أن بعض المستشرقين عمد إلى التلاعب بترتيب السور القرآنية كما فعل رودول ويل..."[١]. يضاف إلى ذلك حملات التبشير النشيطة في أوساط أبناء الجاليات الإسلامية الذين ولدوا في المهجر، وكادت تنقطع صلاتهم ببلدانهم الأصلية وما تزخر به من قيم دينية وحضارية.

ومن هذه المعطيات أيضا حاجة الشعوب الإسلامية غير العربية إلى فهم كتاب الله على الوجه الصحيح بلغاتها، حتى لا تقع في حبال المحرفين والمشعوذين الذين يستغلون جهل هذه الشعوب لبث سمومهم. فقد ذكر الدكتور وجيه حمد عبد الرحمن – أيضاً – أن بعض الترجمات القاديانية :

" ومنها ترجمة محمد علي اللاهوري وترجمة ملك غلام فريد وترجمة ظفر الله خان (تجمع) على أن باب النبوة لم يغلق، وأن المتنبي الهندي المدعو غلام أحمد كان

[١] ينظر: وقفة مع بعض الترجمات الإنكليزية لمعاني القرآن الكريم، ص ١٢، الدكتور وجيه حمد عبد الرحمن، ندوة عناية المملكة العربية السعودية بالقرآن الكريم وعلومه، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة.

المسيح الموعود والنبي المبعوث وكان يأتيه الوحي من الله. كما يزعمون أن عيسى بن مريم –عليه السلام– لم يُرفع إلى السماء حياً، بل مات ميتة طبيعية، وأن المعجزات الواردة في القرآن الكريم ما هي إلا من قبيل المجازات القرآنية والتعبيرات الرمزية"[1].

ومن هذه المعطيات أيضا إقبال الغربيين الملحوظ على اعتناق الإسلام نتيجة اقتناعهم بأن حضارتهم المادية المتقدمة لا تُؤمّن لهم الحياة الطيبة السعيدة. وهم في أشد الحاجة إلى معرفة مضامين كتاب الله معرفة صحيحة لا تشوبها شائبة.

وبهذا يتضح أن الدواعي إلى نقل معاني القرآن الكريم إلى اللغات الأخرى كثيرة ومتعددة، منها ما يتعلق بالقرآن ذاته، ومنها ما يتعلق بالدعوة الإسلامية، ومنها ما يتعلق بمعطيات الواقع المعاصر. ولكن السؤال الأهم هو: كيف يمكن إنجاز هذا النقل، وبأية وسيلة؟[2].

المبحث الرابع: أقسام الترجمة، وفيه مطلبين:

المطلب الأول: الترجمة الحرفية:

وهي ترجمة كل لفظة في القرآن الكريم بما يماثلها في اللغة المترجم إليها، حرفاً بحرف ومثلاً بمثل، ويجب أن يراعى فيها محاكاة الأصل في نظمه وترتيبه، والمحافظة على جميع معانيه من غير شرح ولا بيان.

فالمترجم ترجمة حرفية يقصد إلى كل كلمة في الأصل فيفهمها ثم يستبدل بها كلمة تساويها في اللغة الأخرى مع وضعها موضعها وإحلالها محلها وإن أدى ذلك إلى خفاء المعنى المراد من الأصل بسبب اختلاف اللغتين في مواقع استعمال الكلام في المعاني المرادة إلفا واستحسانا[3].

---

١ المصدر السابق ص ٢٤.

[2] ينظر: نقل معاني القرآن الكريم إلى لغة أخرى أترجمة أم تفسير (ص: ٣–١٠)، ترجمات معاني القرآم الكريم وتطور فهمه عند الغرب (ص:١٥–١٨).

*هذا التقسيم لايعني الحصر إنما هو بناءا على الأغلب ، فهناك من يدمج بين الترجمة الحرفية واللفظية ، وهناك من يفصل في الترجمة التفسيرية فيقسمها إلى قسمين .

[3] مناهل العرفان (١١١/٢–١١٢)

وهذه الترجمة – إن قُدِر عليها – فهي مطابقة للأصل في ترتيبه ونظمه تمام المطابقة، ولا اختلاف بينهما إلا في اللغة فقط، وهي في واقع الأمر غير ممكنة ولا مقدور عليها، فهي تكاد تكون نظرية بحتة وذلك لتعذرها، وليست محل خلاف في عدم جوازها لعدم إمكانها أصلاً[1].

المطلب الثاني: الترجمة التفسيرية (بالمعنى):

فهى شرح الكلام وبيان معناه بلغة أخرى، بدون مراعاة لنظم الأصل وترتيبه، وبدون المحافظة على جميع معانيه المرادة منه [2]. ويراد بها تفسير القرآن بلغة غير لغته أي بلغة عجمية لا عربية ولا ريب عندنا في أن تفسير القرآن بلسان أعجمي لمن لا يحسن العربية يجري في حكمة تفسيره بلسان عربي لمن يحسن العربية ، فكلاهما عرض لما يفهمه المفسر من كتاب الله بلغة يفهمها مخاطبه لا عرض لترجمة القرآن نفسه ، وكلاهما حكاية لما يستطاع من المعاني والمقاصد لا حكاية لجميع المقاصد وتفسير القرآن الكريم يكفي في تحققه أن يكون بيانا لمراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية ولو جاء على احتمال واحد؛ لأن التفسير في اللغة هو الإيضاح والبيان وهما يتحققان ببيان المعنى ولو من وجه، ولأن التفسير في الاصطلاح علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله بقدر الطاقة البشرية ، وهذا يتحقق أيضا بعرض معنى واحد من جملة معان يحتملها التنزيل ، وإذا كان تفسير القرآن بيانا لمراد الله بقدر الطاقة البشرية فهذا البيان يستوي فيه ما كان بلغة العرب وما ليس بلغة العرب ؛ لأن كلا منهما مقدور للبشر وكلا منهما يحتاجه البشر ، بيد أنه لا بد من أمرين وهي: أن يستوفي هذا النوع شروط التفسير باعتبار أنه تفسير ، وأن يستوفي شروط الترجمة باعتبار أنه نقل لما يمكن من معاني اللفظ العربي بلغة غير عربية[3].

ويمكن أن نقسم الترجمة التفسيرية إلى قسمين:

١- ترجمة تفسيرية يقوم بها المترجم ابتداء ومباشرة من القرآن الكريم، بحيث يفهم معنى الأصل ثم يترجمه إلى اللغة الأخرى بألفاظ وجمل من تلك اللغة تكون شرحاً لغامض الأصل، وتوضيحاً لما فيه من المعاني، وتفصيلاً لما أُجمل فيه ، دون أن يلتزم

[1] ترجمة القرآن الكريم معناها وحكمها للدكتور علي العبيد ص (١٤)

[2] المرجع السابق (١٩/١)

[3] مناهل العرفان (١٣٣/٢)

بالوقوف عند كل لفظة واستبدال ما يوافقها بها في اللغة المترجم إليها.

٧- ترجمة تفسيرية بحيث يُفَسَّر القرآن الكريم أولاً باللغة العربية، ثم يقوم المترجم بترجمة هذا التفسير . ولعل أقدم المحاولات في هذا الصدد ترجمة تفسير الإمام ابن جرير الطبري إلى اللغة الفارسية حيث أنجزت هذه الترجمة في عهد الأمير الساماني منصور بن نوح (ت٣٦٥هـ) [١]

والفرق بين القسمين أن المترجم في القسم الأول: لابد أن يكون عالماً بالتفسير، وقادراً على الترجمة معاً.

أما في القسم الثاني: فيكفي أن يكون قادراً على الترجمة بشروطها وضوابطها فهو يترجم ما قام به العالم أو العلماء بالتفسير.

وهذه الترجمة بقسميها ليست ترجمة للأصل، بل لمعناه وشرحه وتفسيره، فهي إذن ترجمة للتفسير لا للقرآن، فتأخذ بذلك حكم ترجمة التفسير [٢] .

[١] أيهما أولى : التفسير ابتداء بغير العربية أو ترجمة معاني القرآن الكريم (١٤)

[٢] ترجمة القرآن الكريم معناها وحكمها للدكتور علي العبيد (ص ١١)

الفصل الثاني

أحكام الترجمة ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: حكم ترجمة القرآن تفصيلاً، وفيه أربعة مطالب:

بعد البحث والاطلاع على ما استطعت إليه سبيلا من الكتب و البحوث والمقالات وجدت أن آراء العلماء حول الترجمة اللفظية أحد ثلاثة :

أ – متساهل يجيز ترجمة القرآن الكريم .

ب – متشدد يحرم ترجمة القرآن الكريم.

جـ – متوسط ومعتدل يجيز الترجمة بشروط وضوابط تحفظ للقرآن الكريم قدسيته، وتسمو به عن أيدي العابثين و المغرضين، وفي نفس الوقت تساعد على تبليغ رسالته للعالم ونشر مبادئه وتعاليمه السمحه . بهذا الرأي قال أكثر أهل العلم المتقدمين و المتأخرين منهم الزرقاني في مناهل العرفان و الشاطبي في الموافقات[1]، والزركشي في البحر المحيط [2]، وقد أجازتها اللجنة الدائمة للإفتاء في المملكة العربية السعودية [3]، وأفتى الشيخ ابن باز[4]، والشيخ ابن عثيمين[5]، بجوازها لمسيس الحاجة لها لنشر الدين الإسلامي و تعليمه السمحة[6].

المطلب الأول :حكم الترجمة الحرفية (المثلية)

فلا خلاف بين علماء الإسلام على تحريمها وذلك ؛ لإمتناعها شرعاَ، و لإستحالتها عقلاَ وواقعاَ، وذلك أن من أراد ترجمة القرآن حرفياَ حذواَ بحذو، أي احلال كل لفظة عربية بأخرى أعجمية مع المحافظة على بلاغة الأسلوب، وإعجاز اللفظ، واستيعاب المغزى وايصال المعنى المقصود سيقف عاجزاَ. فالقرآن الكريم هو المعجزة التي تحدى الله عز وجل بها كفار قريش مع أنهم أفصح العرب وقد نزل القرآن بلسانهم .

قال الذهبي: (وهذا الأمر – يقصد الترجمة الحرفية – غير ممكن بالنسبة لكتاب الله العزيز، وذلك لأن القرآن نزل لغرضين أساسيين:

---

[1] (١٠٢/٢-١٠٩)

[2] (١٨٥/٢-١٨٦)

[3] فتاوى اللجنة الدائمة (١٦٣/٤)

[4] مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (٢٨٨/٢٤)

[5] تفسير الفاتحة والبقرة للشيخ ابن عثيمين (٣٧/١)

[6] للاستزاده في هذا الموضوع كتيب :(ترجمة القرآن الكريم بين الاجازة والامتناع) ص (٦١-٦٣).

أولهما: كونه آية دالة على صدق النبى صلى الله عليه وسلم فيما يُبلِّغه عن ربه، وذلك بكونه معجزاً للبَشر، لا يقدرون على الإتيان بمثله ولو اجتمع الإنس والجن على ذلك. وثانيهما: هداية الناس لما فيه صلاحهم فى دنياهم وأخراهم)[1].

ولابد في الترجمة الحرفية من أمرين :

أحدهما: وجود مفردات في لغة الترجمة مساوية للمفردات التي تألف منها الأصل: حتى يمكن أن يحل كل مفرد من الترجمة محل نظيره من الأصل كما هو ملحوظ في معنى الترجمة الحرفية.

ثانيهما: تشابه اللغتين في الضمائر المستترة والروابط التي تربط المفردات لتأليف التراكيب سواء في هذا التشابه ذوات الروابط وأمكنتها وإنما اشترطنا هذا التشابه لأن محاكاة هذه الترجمة لأصلها في ترتيبه تقتضيه ثم إن هذين الشرطين عسيران وثانيهما أعسر من الأول فهيهات أن تجد في لغة الترجمة مفردات مساوية لجميع مفردات الأصل ثم هيهات هيهات أن تظفر بالتشابه بين اللغتين المنقول منها والمنقول إليها في الضمائر المستترة وفي دوام الروابط بين المفردات لتأليف المركبات[2].

أسباب استحالة الترجمة عادة وعقلا وبيان حرمتها :

أ- أما كونها مستحيلة عادة وعقلا فالاستدلال على ذلك من طريقين:

١ – لأن ترجمة القرآن بهذا المعنى تستلزم المحال، وكل ما يستلزم المحال محال. إذ لا بد في تحقيقها من الوفاء بجميع معاني القرآن الأولية والثانوية[3]، وبجميع مقاصده[4]، كما في أسلوب علوم المعاني والبيان المتعددة المرامي، الفسيحة الميدان، والتي هي أساس بلاغته وإعجازه، وكل ذلك مفقود في غير العربية. وما كان لبشر أن يحيط بها فضلا عن أن يحاكيها في كلام له.

---

[1] التفسير المفسرون (٢٠/١)

[2] ينظر: مناهل العرفان (٢/ ١١٣) ، دراسات أصولية في القرن الكريم (٨١/١)

[3] المعاني الأولية: ويقال لها المعاني الأصلية، وهي ما تحصل من مجرد نسبة الفعل إلى الفاعل أو المبتدأ إلى الخبر، وسمي معنى أوليا لأنه أول ما يفهم من اللفظ. أما المعاني الثانوية: فهي ما يبحث عنها في علوم البلاغة، وهي مظهر بلاغة القرآن.

[4] للقرآن ثلاثة مقاصد: أ- أن يكون هداية. ب- وأن يكون معجزة لتأييد النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. ج- وأن يتعبد الله خلقه بتلاوة كلامه المقدس .

٢ – ولأن ترجمة القرآن بهذا المعنى مثل للقرآن، وكل مثل للقرآن مستحيل، وقد ثبت أن القرآن تحدى أفصح العرب أن يأتوا بمثل أقصر سورة منه، فعجزوا عن المعارضة والمحاكاة، ولا شك أن غير العرب أشد عجزا وبعدا عن ذلك، قال تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجۡتَمَعَتِ ٱلۡإِنسُ وَٱلۡجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِمِثۡلِ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ لَا يَأۡتُونَ بِمِثۡلِهِۦ وَلَوۡ كَانَ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٖ ظَهِيرٗا [الإسراء: ٨٨].

ب– وأما كونها محرمة شرعا فللأمور التالية:

١ – إن طلب المستحيل العادي حرام أيا كان الطلب ولو بطريق الدعاء، وأيا كان هذا المستحيل ترجمة أو غير ترجمة، لأنه ضرب من العبث وتضييع للوقت والمجهود في غير فائدة، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

٢ – إن محاولة هذه الترجمة ادعاء لإمكان وجود مثل القرآن ... وذلك تكذيب شنيع لقوله تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجۡتَمَعَتِ ٱلۡإِنسُ وَٱلۡجِنُّ .... ﴾ [الإسراء: ٨٨] إلخ الآية.

٣ – إن الأمة قد أجمعت على عدم جواز رواية القرآن بالمعنى، ومعلوم أن ترجمة القرآن بهذا المعنى العرفي تساوي روايته بالمعنى، فكلتاهما صيغة مستقلة وافية بجميع معاني الأصل ومقاصده، لا فرق بينهما إلا في القشرة

اللفظية. فالرواية بالمعنى لغتها لغة الأصل، وهذه الترجمة لغتها غير لغة الأصل. وإذا كانت رواية القرآن بالمعنى في كلام عربي ممنوعة إجماعا، فهذه الترجمة ممنوعة كذلك قياسا على هذا المجمع عليه، بل أحرى بالمنع للاختلاف بين لغتها ولغة الأصل.

٤ – إن الناس جميعا مسلمين وغير مسلمين متفقون على أن الأعلام لا يمكن ترجمتها، سواء كانت موضوعة لأشخاص أم لبلاد أم لحيوان أم لكتب ومؤلفات.

والقرآن الكريم علم رباني أراد الله سبحانه ألفاظه دون غيرها، وأساليبه دون سواها ؛ لتدل على هدايته ، وليؤيد بها رسوله، وليتعبد بتلاوتها عباده[١] .

المطلب الثاني:حكم الترجمة التفسيرية، وترجمة التفسير:

اتفق علماء المسلمين على جواز هذا النوع من الترجمة لتعلقها بالتفسير ، وإذا كان تفسير القرآن الكريم جائز فمن باب أولى جواز ترجمة هذا التفسير .

[١] الواضح في علوم القرآن ص ١٦٥–١٦٦–١٦٧.

وحيث اتفقت كلمة المسلمين، وانعقد إجماعهم على جواز تفسير القرآن لمن كان من أهل التفسير بما يدخل تحت طاقته البَشرية، بدون إحاطة بجميع مراد الله، فإنَّا لا نشك فى أن الترجمة التفسيرية للقرآن داخلة تحت هذا الإجماع أيضاً، لأن عبارة الترجمة التفسيرية محاذية لعبارة التفسير، لا لعبارة الأصل القرآنى، فإذا كان التفسير مشتملاً على بيان معنى الأصل وشرحه، بحل ألفاظه فيما يحتاج تفهمه إلى الحل، وبيان مراده كذلك، وتفصيل معناه فيما يحتاج للتفصيل، وتوجيه مسائله فيما يحتاج للتوجيه، وتقرير دلائله فيما يحتاج للتقرير، ونحو ذلك من كل ما له تعلق بتفهم القرآن وتدبره، كانت الترجمة التفسيرية أيضاً مشتملة على هذا كله، لأنها ترجمة للتفسير لا للقرآن.

وقصارى القول: إن فى كل من التفسير وترجمته بيان ناحية أو أكثر من نواحى القرآن التى لا يحيط بها إلا مَن أنزله بلسان عربى مبين، وليس فى واحد منهما إبدال لفظ مكان لفظ القرآن، ولا إحلال نظم محل نظم القرآن بل نظم القرآن باق معهما، دال على معانيه من جميع نواحيه.[1]

يقول الشاطبي: "...وأما على الوجه الأول فهو ممكن، ومن جهته صح تفسير القرآن، وبيان معناه للعامة، ومن ليس له فهم يقوى على تحصيل معانيه، وكان ذلك جائزاً باتفاق أهل الإسلام، فصار الاتفاق حجة في صحة الترجمة على المعنى الأصلي"[2].

ولنضرب مثالا للترجمة بنوعيها على فرض إمكانها في آية من الكتاب الكريم قال الله تعالى: {وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ} فإنك إذا أردت ترجمتها ترجمة حرفية أتيت بكلام من لغة الترجمة يدل على النهي عن ربط اليد في العنق، وعن مدها غاية المد، مع رعاية ترتيب الأصل ونظامه، بأن تأتي بأداة النهي أولا يليها الفعل المنهي عنه متصلا بمفعوله ومضمرا فيه فاعله وهكذا، ولكن هذا التعبير الجديد قد يخرج في أسلوب غير معروف، ولا مألوف في تفهيم المترجم لهم ما يرمي إليه الأصل من النهي عن التقتير ، والتبذير بل قد يستنكر المترجم لهم هذا الوضع الذي صيغ به هذا النهي ويقولون ما باله ينهى عن ربط اليد بالعنق وعن مدها غاية المد وقد

[1] التفسير والمفسرون (٢٢/١)

[2] الموافقات (١٠٧/٢)

يلصقون هذا العيب بالأصل ظلما، وما العيب إلا فيما يزعمونه ترجمة للقرآن من هذا النوع.

أما إذا أردت ترجمة هذا النظم الكريم ترجمة تفسيرية فإنك بعد أن تفهم المراد وهو النهي عن التقتير، والتبذير في أبشع صورة منفرة منها ، تعمد إلى هذه الترجمة فتأتي منها بعبارة تدل على هذا النهي المراد في أسلوب يترك في نفس المترجم لهم أكبر الأثر في استبشاع التقتير، والتبذير ولا عليك من عدم رعاية الأصل في نظمه ، وترتيبه اللفظي [1].

المطلب الثالث: الفرق بين الترجمة والتفسير

١- أن صيغة الترجمة صيغة استقلالية يراعى فيها الاستغناء بها عن أصلها وحلولها محله وليس ذلك في التفسير فإنه قائم أبدا على الارتباط بأصله، بأن يؤتى مثلا بالمفرد أو المركب ثم يشرح هذا المفرد أو المركب شرحًا متصلًا به اتصالًا يشبه اتصال المبتدأ بخبره، إن لم يكن إياه، ثم ينتقل إلى جزء آخر مفرد، أو جمله، وهكذا من بداية التفسير إلى نهايته، بحيث لا يمكن تجريد التفسير، وقطع وشائج اتصاله بأصله مطلقًا ولو جرد لتفكك الكلام، وصار لغوًا أو أشبه باللغو فلا يؤدي معنى سليما فضلًا عن أن يحل في جملته وتفصيله محل أصله.

٢- أن الترجمة لا يجوز فيها الاستطراد، أما التفسير فيجوز بل قد يجب فيه الاستطراد؛ وذلك لأن الترجمة مفروض فيها أنها صورة مطابقة لأصلها حاكية له، فمن الأمانة أن تساويه بدقة من دون زيادة ولا نقص حتى لو كان في الأصل خطأ لوجب أن يكون الخطأ عينه في الترجمة بخلاف التفسير، فإن المفروض فيه أنه بيان لأصله، وتوضيح له، وقد يقتضي هذا البيان والإيضاح أن يذهب المفسر مذاهب شتى في الاستطراد، توجيهاً لشرحه أو تنويرًا لمن يفسر لهم على مقدار حاجتهم إلى استطراده، ويظهر ذلك في شرح الألفاظ اللغوية خصوصًا إذا أريد بها غير ما وضعت له وفي المواضع التي يتوقف فهمها أو الاقتناع بها على ذكر مصطلحات، أو سوق أدلة، أو بيان حكمة.

[1] مناهل العرفان (٢/ ٩٢)

وهذا هو السر في أن أكثر تفاسير القرآن الكريم تشتمل على استطرادات متنوعة، في علوم اللغة وفي العقائد، وفي الفقه وأصوله، وفي أسباب النزول، وفي الناسخ والمنسوخ ، وفي العلوم الكونية والاجتماعية وغير ذلك.

ومن ألوان هذا الاستطراد تنبيهه على خطأ الأصل إذا أخطأ كما نلاحظ ذلك في شروح الكتب العلمية، ويستحيل أن تجد مثل هذا في الترجمة وإلا كان خروجا عن واجب الأمانة والدقة فيها.

٣- أن الترجمة تتضمن عرفا دعوى الوفاء بجميع معاني الأصل ومقاصده، وليس ذلك في التفسير فإنه قائم على كمال الإيضاح كما قلنا سواء أكان هذا الإيضاح بطريق إجمالي أو تفصيلي، متناولا كافة المعاني والمقاصد، أومقتصرًا على بعضها دون بعض طوعًا للظروف التي يخضع لها المفسر ومن يفسر لهم.

٤- أن الترجمة تتضمن عرفا دعوى الاطمئنان إلى أن جميع المعاني والمقاصد التي نقلها المترجم هي مدلول كلام الأصل، وأنها مرادة لصاحب الأصل منه، وليس ذلك في التفسير بل المفسر تارة يدعي الاطمئنان، وذلك إذا توافرت لديه أدلته وتارة لا يدعيه وذلك عندما تعوزه تلك الأدلة، ثم هو طورًا يصرح بالاحتمال ويذكر وجوها محتملة مرجحًا بعضها على بعض، وطورًا يسكت عن التصريح أو عن الترجيح، وقد يبلغ به الأمر أن يعلن عجزه عن فهم كلمة أو جملة، ويقول: رب الكلام أعلم بمراده على نحو ما نحفظه لكثير من المفسرين إذا عرضوا لمتشابهات القرآن ولفواتح السور المعروفة[١].

قال الزركشي بعد أن ذكر فتوى القفال في الترجمة للفارسية :(وفرق غيره بين الترجمة والتفسير، فقال: يجوز تفسير الألسن بعضها ببعضه، لأن التفسير: عبارة عما قام في النفس من المعنى للحاجة والضرورة.

والترجمة: هي بدل اللفظة بلفظة تقوم مقامها في مفهوم المعنى للسامع المعتبر لتلك الألفاظ، فكأن الترجمة إحالة فهم السامع على الاعتبار،والتفسير تعريف السامع بما فهم المترجم، وهذا فرق حسن)[٢].

---

[١] مناهل العرفان (١١٤/٢-١١٨) ، الأصلان في علوم القرآن (٣٧٣/١) ، أيهما أولى: التفسير ابتداء بغير العربية أو ترجمة معاني القرآن الكريم؟ ص (٢٢-٢٣) .

[٢] البحر المحيط (١٨٥/٢-١٨٦)

المطلب الرابع: إشكالات الترجمة التفسيرية

وقد توقف بعض الباحثين في جواز ترجمة معاني القرآن "الترجمة التفسيرية"، و"ترجمة التفسير" – بل إن بعضهم ذهب إلى عدم جواز ذلك، ويحتجون بأن الترجمة بدعة لم يفعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الصحابة.

ولأن فيها إشكالات، منها:

١- أن المترجم سوف تمر به الآية وجزء من الآية ويضطر إلى ترجمتها فيقع في الترجمة المحظورة.

٢- أن المفسر سوف تمر به ألفاظ ومصطلحات يصعب ترجمتها بطريقة صحيحة .

٣- مهما حسنت النية فى هذا الأمر، فهو هجوم بصفة رسمية على كتاب الله يخرق سياج الحرمة، ويفتح الباب لمن أراد العبث، ونحن فى عصر أهواء وفتن، مات فيه الوازع، وضعف فيه القائم، وعمّت الفوضى، وركب كل إنسان رأيه، وزاحم الجهلة العلماء بالمناكب، ولأن يظل هذا الباب مغلقا خير من أن يفتح فيولج بحسن قصد، أو بسوء قصد.

وقد علّمتنا التجارب: أنّ الإقدام على الأمر اليسير يكون ذريعة إلى الإقدام على كثير، ولسنا نخاف على القرآن تغييرا أو تبديلا، فقد تكفّل الله له بالحفظ، ولكنّا نعلم مع هذا أن الزمن لا بد أن يعمل عمله، ولعل من حفظ الله للقرآن: أن يرفعه إذا أعرض الناس عنه، ولعل من رفعه: أن يستبدل الناس به سواه، وهم يظنونه كتاب الله. ولسنا نغرق فى التشاؤم، ولكنّا نضع فى حسابنا احتمالا جائزا فى المستقبل مهما كان بعيدا.

٤- إنّ الصلة بين الأمم المسلمة غير العربية كالهنود والأفغان؛ وبين الأمم المسلمة العربية من جهة؛ وبين تلك الأمم وبين ثقافة الإسلام من جهة أخرى، تعتمد فى وجودها على القرآن العربى الكريم، ويستطيع أن يدرك هذا المعنى واضحا كل من جمعته الظروف ببعض إخوانه من أبناء هذه الأمم، فيرى كيف تكون الآية العربية من كتاب الله رابطة روحية تهشّ لها قلوب الجميع، ويفقهها الجميع، ويتفاهم على أساسها الجميع، فإذا ترجم القرآن إلى اللغات الأخرى: انقطع هذا الخيط بين المسلمين فى أقطار الأرض.

وإذا علمنا أنّ معظم شعوب الإسلام الآن تحت حكم الفرنجة، وهؤلاء المستعمرون الأجانب يحاولون بكل سبيل أن يقطعوا الصلة بين الشعوب الإسلامية المحكومة وبين اللغة العربية، كانت ترجمة القرآن على نسقه وترتيبه تسهيلا لمهمة هؤلاء المستعمرين، وتمهيدا للوصول إلى غرضهم، وحجّة فى أيديهم يتقدمون بها إلى المتبرّمين بثقافتها.

٥- إننا الآن مغلوبون للغرب، وللمغلوب ولع بتقليد الغالب، والغرب يعمل دائبا على إحياء ثقافته بيننا، وقد أثّرت كل هذه الحوادث فى مجتمعنا الإسلامى، وبلغ الإعجاب بلغات الغرب فى نفوس أبنائنا حدّا كبيرا، بل تغلغل فى كثير من البيوت حتىب ترجمتها بطريقة سليمة.

لا تسمع فيها كلمة عربية، وكأنما اقتطع هذا البيت من جسم الأمة المسلمة ليصير زائدة مشوّهة فى جسم أمة أخرى، وكثير من المتعلمين لا يقرأ عن الإسلام إلا فى كتب الفرنجة، ولا يصله بلغته إلا قراءة القرآن عربيا كما أنزله الله. هذا الجمع وهو كثير، إذا وجد مترجما بين يديه، فسيدع الناحية العربية إلى غيرها من النواحى الأجنبية، فنكون بذلك قد ساعدناه على التفصّى [١] من جامعته، والخروج على لسانه.

وقد يقال: إن هذا مما يرجّح كفّة الترجمة استدراجا لمثل هذا النوع من الناس.

فنقول: إن هذا الاستدراج إنما يأتى بالإكثار من رسائل الدعاية، وتهذيب الكتب الإسلامية، والعناية بالأدب العربى، وتعليم اللغة العربية، ونحن وأنصار المشروع نعلم أن تتكّر هذا الشباب للغته مرض يجب أن يعالج، والعلاج لا يكون بتقوية الجراثيم بل بمحاربته.

ونحن حين نقدّم إلى أبنائنا المثقفين العصريين القرآن بمعانيه الفرنجية نزيد جهلهم بلغتهم، ونساعدهم على البعد عنها، وتقوى جراثيم المرض فيهم، فنخسر جمهورا من المسلمين قبل أن نكسب واحدا من غيرهم.

٦- نعتقد أن من الحكم السامية لعموم بعثة النبى صلى الله عليه وسلم: أن تساعد النبوة الإنسانية فى بلوغ الوحدة العالمية التى يسير نحوها العالم، ولا بد أن يصل إليها إنّ قريبا وإنّ بعيدا.

[١] التفصّى من التّفصية: أى الفصل والعزل. انظر: القاموس المحيط ص(١٧٠٣)

ومن أهم مقوّمات هذه الوحدة: اللغة، فكأنّ الحق تبارك وتعالى يريد أن يكون القرآن بلغة عالمية بين الناس، وإذا جاز لقوم أن يعتقدوا أن فى وسعهم إيجاد لغة عالمية هى (الاسبرانتو) فكيف يبعد أن يعتقد المسلمون أن القرآن هو اللغة العالمية التى يجب عليهم أن يعملوا لتعميمها بين الناس، فتتحقق بذلك الحكمة العالية من عموم بعثة النبى صلى الله عليه وسلم.

٧- نعلم أن العقول تختلف فى فهم القرآن الكريم باختلاف العصور والأزمان، سيّما ما يتعلق منه بالأحكام الكونية. وعلى ذلك: فسيأتى اليوم الذى تكون فيه هذه المعانى المترجمة لا تنطبق على ما يعلمه الناس فى عهدهم المستقبل، وتكون بما لها من صفة رسمية حجة على معانى القرآن، فهل أعدّ أنصار المشروع عدّتهم لملاحقة النّظريات والآراء الحديثة، وتغيير ترجمتهم هذه كلما جدّ جديد[١].

والحل عندهم هو ترجمة أمور الإسلام الأساسية في العقائد والعبادات والمعاملات، والتي لا يعذر أحد بجهلها، ويتعلم من القرآن بالعربية ما تصح به صلاته[٢].

ولا شك أن الدافع لأصحاب هذا الرأي هو الاحتياط لكتاب الله وصيانته مما قد يحدث له من تحريف، ولكن هذا مجرد ظن، ويمكن وضع الضوابط التي تجعل تلك الترجمة للتفسير سليمة وافية بالمراد، ولأن في ترجمة التفسير فوائد معتبرة شرعاً لا يجوز إغفالها ومنها:

١- تبليغ معاني القرآن المشتملة على حقائق الإسلام وتعاليمه لغير العرب، وفي ذلك قيام بواجب التبليغ وإبراء للذمة.

٢- دفع الشبهات التي لفقها أعداء الإسلام وألصقوها بالقرآن وبالإسلام، وضللوا بها المسلمين الذين لا يحسنون اللسان العربي، وذلك

---

[١] نظرات في كتاب الله ص(١١٩-١٢١)، مقالة (اشكالية ترجمة معاني القرآن الكريم) د. ليلى عبدالرزاق عثمان (باختلافات بسيطة).

[٢] أيهما أولى بالترجمة : أترجمة معاني القرآن أم تفسير العلماء له ص(٣٧) ،مناهل العرفان (١١٢/٢-١١٣). وممن قال ببدعية ترجمة التفسير، وعدم جوازها: عثمان الصافي، وقد دافع عن رأيه في كتابه "القرآن الكريم بدعية ترجمة ألفاظه ومعانيه وتفسيره" والكلام على التفسير في ص(١١٩-١٦١) ويظهر رأيه جليا في خاتمة كتابه ص(٢٢٦)، وأيضا قال بمنعها الشيخ محمد سليمان في كتابه "حدث الأحداث في الإسلام الإقدام على ترجمة القرآن " وقد رد على الداعين إلى جواز الترجمة مثل الشيخ المراغي وفند أقواله وناقش مقالاته ، وعاتب الأزهر على إجازة الترجمة و أيضا القيام بها .

بالترجمات المزعومة للقرآن المحرفة.

٣- إظهار جمال القرآن ومحاسنه لمن لا يستطيع أن يدركها باللغة العربية، ليزداد إيمانهم ويعظم تقديرهم للقرآن[١].

المبحث الثاني : حكم القراءة والمس والتعبد بما يزعم أنه ترجمه.

تكاد كلمة الفقهاء تتفق على منع قراءة ترجمة القرآن بأي لغة كانت فارسية أو غيرها في الصلاة أو بقصد التعبد بتلاوتها ، لولا خلاف واضطراب في بعض نقول الحنفية. وسنلقي الضوء على بعض من أقوال الفقهاء على اختلاف مذاهبهم نتنور بها في ذلك.

أ – مذهب الشافعية:

جاء في كتاب الرسالة للشافعي : (فعلى كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده، حتى يَشْهَد به أنْ لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً عبده ورسوله، ويتلوَ به كتابَ الله، وينطق بالذكر فيما افتُرِض عليه من التكبير، وأُمر به من التسبيح، والتشهد، وغيرِ ذلك)[٢] .

قال في المجموع[٣]: (مذهبنا– أي الشافعية– أنه لا يجوز قراءة القرآن بغير لسان العرب، سواء أمكنته العربية أم عجز عنها، وسواء أكان في الصلاة أم في غيرها. فإن أتى بترجمته في صلاة بدلا عنها لم تصح صلاته، سواء أحسن القراءة أم لا". وبه قال جماهير العلماء، منهم مالك، وأحمد، وأبو داود)[٤].

ب – مذهب المالكية:

جاء في حاشية الدسوقي على شرح الدردير للمالكية: (لا تجوز قراءة القرآن بغير العربية بل لا يجوز التكبير في الصلاة بغيرها ولا بمرادفه من العربية فإن عجز عن النطق بالفاتحة بالعربية وجب عليه أن يأتم بمن يحسنها فإن أمكنه الائتمام ولم يأتم بطلت صلاته. وإن لم يجد إماما سقطت عنه الفاتحة، وذكر الله تعالى وسبّحه بالعربية. وقالوا: على كل مكلف أن يتعلم الفاتحة بالعربية وأن يبذل وسعه في ذلك. ويجهد نفسه في تعلمها ومازاد عليها، إلا أن يحول الموت دون ذلك وهو بحال الاجتهاد فيعذر)[٥].

---

[١] مناهل العرفان (١١٢/٢)

[٢] الرسالة (٤٧/١)

[٣] (٢٧٩/٣)

[٤] (٣٧٩/٣-٣٨٠)

[٥] دراسات أصولية في القرآن الكريم (٨٦/١).

ج – مذهب الحنابلة:

قال ابن قدامة :(وَلَا تُجْزِئُهُ الْقِرَاءَةُ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا إبْدَالُ لَفْظِهَا بِلَفْظٍ عَرَبِيٍّ، سَوَاءٌ أَحْسَنَ قِرَاءَتَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ أَوْ لَمْ يُحْسِنْ" إلى أن قال " فَإِنْ لَمْ يُحْسِنْ الْقِرَاءَةَ بِالْعَرَبِيَّةِ، لَزِمَهُ التَّعَلُّمُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، لَمْ تَصِحَّ صَلَاتُهُ)[1] .

د – مذهب الحنفية:

اختلفت نقول الحنفية في هذا المقام، واضطرب النقل بنوع خاص عن الإمام ونحن نختصر لك الطريق بإيراد كلمة فيها تلخيص للموضوع، وتوفيق بين النقول، اقتطفناها من مجلة الأزهر بقلم عالم كبير من علماء الأحناف؛ إذ جاء فيها باختصار وتصرف ما يلي:

أجمع الأئمة على أنه لا تجوز قراءة القرآن بغير العربية خارج الصلاة، ويمنع فاعل ذلك أشد المنع؛ لأن قراءته بغيرها من قبيل التصرف في قراءة القرآن بما يخرجه عن إعجازه، بل بما يوجب الركاكة.

وأما القراءة في الصلاة بغير العربية فتحرم إجماعا للمعنى المتقدم لكن لو فرض وقرأ المصلي بغير العربية، أتصح صلاته أم تفسد؟.

ذكر الحنفية في كتبهم أن الإمام أبا حنيفة كان يقول: أولا: إذا قرأ المصلي بغير العربية مع قدرته عليها اكتفى بتلك القراءة، ثم رجع عن ذلك وقال: متى كان قادرا على العربية ففرض قراءة النظم العربي، ولو قرأ بغيرها فسدت صلاته لخلوها من القراءة مع قدرته عليها، والإتيان بما هو من جنس كلام الناس حيث لم يكن المقروء قرآنا.

ورواية رجوع الإمام هذه تعزى إلى أقطاب في المذاهب منهم نوح بن مريم، وهو من أصحاب أبي حنيفة. ومنهم علي بن الجعد، وهو من أصحاب أبي يوسف، ومنهم أبو بكر الرازي، وهو شيخ علماء الحنفية في عصره بالقرن الرابع.

ولا يخفى أن المجتهد إذا رجع عن قوله، لا يعد ذلك المرجوع عنه قولا له؛ لأنه لم يرجع عنه إلا بعد أن ظهر له أنه ليس بصواب، وحينئذ لا يكون في مذهب الحنفية قول بكفاية القراءة بغير العربية في الصلاة للقادر عليها، فلا يصح التمسك به، ولا النظر إليه.

---

[1] المغني (١/٣٥٠-٣٥١) .

أما العاجز عن قراءة القرآن بالعربية فهو كالأمي في أنه لا قراءة عليه. ولكن إذا فرض أنه خالف وأدى القرآن بلغة أخرى، فإن كان ما يؤديه قصة أو أمرا أو نهيا فسدت صلاته؛ لأنه متكلم بكلام وليس ذكرا. وإن كان ما يؤديه ذكرا أو تنزيها لا تفسد صلاته لأن الذكر بأي لسان لا يفسد الصلاة لا لأن القراءة بترجمة القرآن جائزة، فقد مضى القول بأن القراءة بالترجمة محظورة شرعا على كل حال. اه مع التصرف والاختصار [1].

قال الزركشي: (وظهر من هذا أن الخلاف المحكي عن أبي حنيفة في جواز قراءته بالفارسية لا يتحقق لعدم إمكان تصوره على أنه قد صح عن أبي حنيفة الرجوع عن ذلك. حكاه عبد العزيز في " شرح البزدوي ". والذين لم يطلعوا على الرجوع من أصحابه قالوا: أراد به عند الضرورة والعجز عن القرآن، فإن لم يكن كذلك امتنع، وحكم بزندقة فاعله)[2].

قال شيخ الإسلام: (ولهذا كان أئمة الدين على أنه لا يجوز أن يقرأ بغير العربية لا مع القدرة عليها ولا مع العجز عنها لأن ذلك يخرجه عن أن يكون هو القرآن المنزل)[3]".

وقال أيضاً :(واتفقوا على أنه لا تجوز الصلاة بتفسيره وكذلك ترجمته بغير العربية عند عامة أهل العلم والقول المروي عن أبي حنيفة قيل: إنه رجع عنه)[4].

المبحث الثالث : شروط الترجمه .

المطلب الأول : شروط تتعلق بالترجمة وهي :

وحتى تكون الترجمة مقبولة وسالمة من أية شائبة لا بد من توفر الشروط التالية:

١ – أن تظهر هذه الترجمة بعنوان (ترجمة تفسير القرآن) أو (تفسير القرآن بلغة كذا ...).

٢ – التنبيه في المقدمة إلى أن هذا تفسير للقرآن وبيان لمراد الله بقدر الطاقة البشرية.

٣ – إذا كانت الآية تحتمل أكثر من وجه واحد، فيجب أن يشار إلى ذلك في الهامش.

---

[1] ينظر: مناهل العرفان (٢/١٦١– ١٦٤) ، الحديث في علوم القرآن و الحديث ص (١٠٦–١٠٧) .

[2] البحر المحيط في أصول الفقه (٢/١٨٦) .

[3] الفتاوى الكبرى (٦/٥٧٣)

[4] مجموع الفتاوى (٦/٥٤٢)

٤ – أن يبقى كلام الله تعالى مطبوعا باللغة العربية وبالأحرف العربية، وموضوعا ضمن أقواس ظاهرة.

٥ – أن ينبه إلى أن هذا التفسير ألفته لجنة وترجمته تحت إشراف رئاسة دينية حازمة.

والقيام بهذا العمل له فوائد متعددة منها: أنه يرفع النقاب عن جمال القرآن ومحاسنه لمن لا يتقن العربية من الأعاجم، ويدفع الشبه التي لفقها أعداء الإسلام وألصقوها بالقرآن، ويبرئ ذمتنا أمام الله من واجب تبليغ القرآن بلفظه ومعناه[1].

المطلب الثاني: شروط تتعلق بالمترجم :

من الضروري أن تتوفر فيمن يتصدى لترجمة القرآن الشروط التالية:

١ – أن يكون المترجم عربي اللسان، نشأة وتكوينا، لكي يكون قادرا – بفطرته – على فهم ما يشير إليه القرآن من دلالات، ومثل هذا الفهم العميق لا يمكن أن يدركه إلا من توفرت له إمكانية تذوق اللغة العربية بكل ما يدل عليه التعبير من دلالات، وعندما أشترط أن يكون عربي اللسان، فإن ذلك لا يعني أن يكون عربي النسب، بل يعني أن يكون قد عاش في بيئة عربية تمكنه من فهم النص العربي، لكي يكون مؤهلا لتذوق النص القرآني، وفهم دلالاته،

وإدراك معانيه، بكل ما يفيده النص من أبعاد، سواء في مجال الإعجاز الإسلوبي، أو في مجال التوجيه التشريعي وإقرار الأحكام.

و كلنا يعرف أن كثيرا من أبناء اللغة العربية نسبا لا يملكون القدرة على فهم الدلالات العربية للنص العربي، بكل ما يملكه من طاقة في مجال التعبير أو التصوير أو التمثيل..

٢ – أن يكون المترجم متمكنا من معرفة علوم القرآن، عالما بأصول الشريعة ومبادئها العامة ؛ وذلك لأن المترجم لا يمكن له ترجمة النص ترجمة دقيقة ما لم يكن ملما بكل ما يتعلق بذلك النص، من أسباب نزوله، ودلالاته من حيث العموم والخصوص، عارفا بكل المصطلحات اللغوية الواردة في القرآن، متمكنا من دلالاتها الشرعية على الأحكام المرادة بها، حتى يكون قادرا على اختيار اللفظ المعبر عن المعنى المراد.

[1] الواضح في علوم القرآن ص (٢٧١) ، ترجمة القرآن الكريم حقيقتها وحكمها د. علي العبيد ص(٣٣-٣٤) بتصرف .

٣ – أن يكون المترجم متم كنا كل التمكن من اللغة التي يريد الترجمة إليها، وذلك لكي يكون قادرا على اختيار اللفظ الملائم والمعبر، وإن المعرفة السطحية باللغة المترجم إليها تدفع المترجم إلى أن يختار مفردات قاموسية قد لا تكون دلالاتها الفعلية منسجمة في حالة التركيب مع المعنى القرآني المراد، أو مع ما أراده المترجم من أفكار[١]. .

[١] مجلة البحوث الإسلامية العدد (١٠) ص (٣٣١-٣٣٢) .

الخاتمة و أهم النتائج :

وفي ختام هذا البحث أحمد الله تعالى أن منّ علي بدراسة القرآن الكريم وما يتعلق بـــه، وأرجو أن يكون خالصًا لوجه الكريم، وقد خرجت منه بعدة نتائج، منها:

١- تحقق وعد الله عز وجل بحفظ كتابه من أيدي العابثين وسموم الحاقـــدين بـــأن سخر لذلك رجالًا كرسوا حياتهم لخدمة هذا الكتاب العظيم.

٢- حرص علماء المسلمين قديمًا وحديثًا على تبليغ الدين الإسلامي.

٣- اتفق العلماء على تحريم الترجمة الحرفية (المثلية)، وذلك لاســـتحالتها شـــرعًا وعقلًا.

٤- يكاد يجمع علماء الأمة على جواز ترجمة معاني القرآن الكريم؛ لأنه ترجمـــة للتفسير وهي بمنزلته، كما أنها لا تتطلب المحافظة على نظم الأصل وترتيبه.

٥- الحرص على توفر الشروط اللازم توافرها لمن أراد ترجمة معـــاني القـــرآن الكريم.

٦- دور مجمع مصحف الملك فهد في خدمة كتاب الله ومن ذلك إخراج ترجمـــات لمعاني القرآن الكريم بمختلف اللغات .

المراجع والمصادر :

١. القرآن الكريم .

٢. البوشيخي، عزُّ الدين بن مولود. نقل معاني القرآن الكريم إلى لغة أخرى: أترجمةٌ أم تفسير؟. –٣٣ ص.

في: ندوة ترجمة معاني القرآن الكريم: تقويم للماضي، وتخطيط للمستقبل. –المدينة المنوَّرة: مجمَّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م .

٣. التمسماني، محمَّد حمَّادي الفقير. تاريخ حركة ترجمة معاني القرآن الكريم من قبل المستشرقين ودوافعها وخطرها. –٥١ ص.

في: ندوة ترجمة معاني القرآن الكريم: تقويم للماضي، وتخطيط للمستقبل. –المدينة المنورة: مجمَّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

٤. الجهني، مانع بن حمَّاد. عناية المملكة العربية السعودية بتفسير القرآن الكريم وترجمة معانيه. ص ٥٠٩ –٥٤١.

في: ندوة عناية المملكة العربية السعودية بالقرآن الكريم وعلومه المنعقدة في مجمَّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنوَّرة في الفترة من ٣ –٦ رجب ١٤٢١هـ. – المدينة المنوَّرة: المجمَّع، ١٤٢٤ .

٥. رمضان، نجدة.ترجمة القرآن الكريم وأثرها في معانيه. –دمشق: دار المحبَّة، ١٩٩٨م.

٦. الزرقاني، محمَّد عبدالعظيم.

مناهل العرفان في علوم القرآن/ حقَّقه وخرَّج آياته وأحاديثه وعلَّق عليه بديع السيِّد اللحَّام. –دمشق: دار قُتيبة، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م. –٢ مج.

٧. سليمان، محمَّد.

كتاب حدث الأحداث في الإسلام: الإقدام على ترجمة القرآن. –القاهرة: المطبعة السلفية، ١٣٥٥هـ. –٢٢٤ ص.

٨. الشاطر، محمَّد مصطفى.

القول السديد في حكم ترجمة القرآن المجيد. –القاهرة: مطبعة حجازي، ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م. –٢١٥ ص.

٩. الشايع، محمَّد بن عبدالرحمن. أيُّهما أولى: التفسير ابتداءً بغير العربية أو ترجمة معاني القرآن الكريم؟
في: ندوة ترجمة معاني القرآن الكريم: تقويم للماضي، وتخطيط للمستقبل. -المدينة المنوَّرة: مجمَّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
١٠. الصافي، عثمان عبدالقادر.
القرآن الكريم: بدعية ترجمة ألفاظه ومعانيه وتفسيره، وخطر الترجمة على مسار الدعوة ونشر رسالة الإسلام، دراسة تعرِّف بخصائص القرآن العظيم. -بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م. -٢٨٠ ص ، وقد نشر قبلاً في : البلاغ في الأعداد : ٧٨٥-٨٠٢ (١٤٠٥/٧/٣هـ - ١٤٠٥/١١/١٠هـ / ١٩٨٥/٣/٢٤م - ١٩٨٥/٧/٢٨م).
١١. عبدالرحمن، وجيه بن حمد. ترجمات إنجليزية لمعاني القرآن الكريم. -٥٧ ص.
في: ندوة ترجمة معاني القرآن الكريم: تقويم للماضي، وتخطيط للمستقبل. -المدينة المنوَّرة: مجمَّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
١٢. الفوزان، محمَّد بن صالح.
أيُّهما أولى بالترجمة: أترجمة معاني القرآن الكريم أم تفسير العلماء له؟. -٥١ ص.
في: ندوة ترجمة معاني القرآن الكريم: تقويم للماضي، وتخطيط للمستقبل. -المدينة المنوَّرة: مجمَّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
١٣. المالك، فهد بن محمَّد.
نظرات في قضيَّة ترجمة معاني القرآن الكريم (١). -البيان. -(لندن) ع ٩٤ (٦/ ١٤١٦هـ -١١/١٩٩٥م).
المالك، فهد بن محمَّد.
١٤. المراغي، محمَّد مصطفى.
بحث في ترجمة القرآن الكريم وأحكامها. -الأزهر. -مج ٧ ع ٢ (١٣٥٥هـ).
١٥. المعايرجي، حسن.
من تاريخ ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغة البولندية..
١٦. مهنا، أحمد إبراهيم.
دراسة حول ترجمة معاني القرآن الكريم. -القاهرة: دار الشعب، ١٩٧٠م. -٢٠٠ ص.

١٧. الندوي، عبدالله عبَّاس.
ترجمات معاني القرآن الكريم وتطوُّر فهمه عند الغرب. –مكَّة المكرَّمة: رابطة العالم الإسلامي، ١٤١٧هـ. (سلسلة كتاب دعوة الحق: ١٧٤).
١٨. وجدي، محمَّد فريد.
الأدلَّة على جواز ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغات الأجنبية. –القاهرة: الأزهر، ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م. –٧٩ ص. ملحق بالجزء الثاني من مجلَّة الأزهر، ١٣٥٥هـ.
١٩. الزركشي ،أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (٧٩٤هـ)
البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي – دار الكتبي – الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
٢٠. الشاطبي ، إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي (٧٩٠هـ)
الموافقات تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان – دار ابن عفان –الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م
٢١. الشافعي ، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس المطلبي القرشي المكي (٢٠٤هـ)
الرسالة .تحقيق: أحمد شاكر – مكتبه الحلبي، مصر – الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.
٢٢. ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي (٧٢٨هـ)
الفتاوى الكبرى – دار الكتب العلمية – الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م .
٢٣. ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي (٧٢٨هـ)
مجموع الفتاوى – تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم – مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية .
٢٤. ابن قدامة المقدسي ، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي(٦٢٠هـ)
المغني – مكتبة القاهرة – ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.
٢٥. الحفناوي ، محمد إبراهيم

دراسات أصولية في القرآن الكريم- مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية – القاهر١٤٢٢ هـــ – ٢٠٠٢ م.

٢٦. السرخسي ، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (٤٨٣هـ)

المبسوط- دار المعرفة – بيروت- ١٤١٤هـ-١٩٩٣م .

٢٧. رضا، محمد رشيد بن علي (١٣٥٤هـ)

تفسير المنار – الهيئة المصرية العامة للكتاب١٩٩٠ م.

٢٨. النووي ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (٦٧٦هـ)

المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))- دار الفكر .

٢٩. الزَّبيدي ،محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى(١٢٠٥هـ)

تاج العروس من جواهر القاموس – تحقيق: مجموعة من المحققين- دار الهداية .

٣٠. الفيروزآبادى ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (٨١٧هـ)

القاموس المحيط – تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة -مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان- الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٣١. ابن منظور ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعى الإفريقى (٧١١هـ)

لسان العرب- دار صادر – بيروت – الطبعة الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٣٢. الحنفي الرازي ، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (٦٦٦هـ)

مختار الصحاح- تحقيق: يوسف الشيخ محمد- المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا – الطبعة الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩.

٣٣. ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري (٦٠٦هـ)

النهاية في غريب الحديث والأثر- تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي – المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٣٤. مصطفى ديب البغا، محيى الدين ديب مستو

الواضح في علوم القرآن- دار الكلم الطيب / دار العلوم الانسانية – دمشق -الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٨ م.

٣٥.د. محمد عبد المنعم القيعي رحمه الله
الأصلان في علوم القرآن – حقوق الطبع محفوظة للمؤلف –الطبعة الرابعة مزيدة ومنقحة ١٤١٧هـ– ١٩٩٦م.
٣٦.أحمد علي عبد الله
ترجمة القرآن الكريم – الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة – الطبعة العدد الستون / شوال– ذو القعدة – ذو الحجة – ١٤٠٣ هـ
٣٧.الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (١٣٩٨هـ)
التفسير والمفسرون – مكتبة وهبة، القاهرة
٣٨.د. ليلى عبدالرزاق عثمان
اشكالية ترجمة معاني القرآن الكريم –مقال :(الشبكة الاسلامية) .
٣٩.زكريا حموي
حكم ترجمة القرآن الكريم – مقال : (منتديات الشريعة) .